

النكت على مقدمة ابن الصلاح

يعرف صواب ما نقول وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر انتهى .
وقال أبو الحسن بن الحصار الأندلسي في تقريب المدارك على موطأ مالك " إن للمحدثين
أغراضا في طريقهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط ولا يلزم (أ13) الفقهاء اتباعهم
على ذلك كتعليقهم الحديث المرفوع بأنه قد روي موقوفا أو مرسلا وكطعنهم في الراوي إذا
انفرد بالحديث أو بزيادة فيه أو لمخالفة